مجلة العلوم الإسلامية والحضارة رقم ISSN 2477 – 9903
المجلد 06 ـ العدد 01 ـ السنة 2021 ص 277 - 306

منهج النبي صلى الله عليه وسلم في تحفيز داعي الطبع والجبلة في تقويم السلوك

The Method of Prophet Mohammed (PBUH) in Favouring the Natural Inclination of Character and Innate Human Nature in Correcting Behaviour

محمد سنيني *

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة2، الجزائر، mrsenini@hotmail.com

تاريخ الإرسال: 2020/12/07 تاريخ القبول: 2021/01/01 تاريخ: النشر: 2021/01/20

الملخص:

"الطبع مقدم على الشرع"؛ قاعدة سُبكت بعد استقراء وتتبع في مظان الأدلة الشرعية، واعتُمد عليها في التخريج والترجيح.

تلك القاعدة تنتظم مع الوازع الجبلي في كونهما اعتمدت عليهما الشريعة ابتداء في التشريع للمنافع التي تتطلبها الأنفس من ذاتها، وبالتحذير من المفاسد التي يكون للنفوس منها زاجر.

إن من مقاصد شريعته صلى الله عليه وسلم مراعاتها للغرائز والشهوات والطبائع التي استودعها المولى سبحانه وتعالى في الإنسان، فلم تقف في وجهها؛ ولم تقابلها بالكبت، ولا بإطلاق العنان لها، بل هذبتها، ورشدتها، وحفزتها، متبعة مسلك الوسطية والاعتدال في التعامل معها.

إن "تكميل النفوس، وتعليم الحقائق العالية، والإرشاد إلى مكارم الأخلاق"من مقاماته صلى الله عليه وسلم انتهج فيها مناداة النفس من داخلها؛ من باطنها، واستنهاض ما أودعه الله سبحانه فيها من طبائع وميول؛ فهو منهج قائم على تحفيز داعي الطبع والجبلة؛ إنه إتيان للبيوت من أبوابها.

* المؤلف المرسل

سنركز بعون الله تعالى على رصد منهجه صلى الله عليه وسلم في تحفيز داعي الطبع والجبلة؛ إما في الترهيب من الأخلاق المذمومة أو في الترغيب في السجايا المحمودة، معرجين على بيان تلك الطباع والسلائق من حب الحياة وطول العمر، و غريزة حب المال، وجبلة الغيرة والخوف على الأهل والعيال وبغض الدياثة، والحرص على الصحة والعافية وكراهية المخاوف.

الكلمات المفتاحية: منهج النبي صلى الله عليه وسلم؛ الطبع؛ السلوك.

Abstract:

This article examines the Islamic rule " inborn character primes over Islamic law," which has been coined after an exhaustive search and a retracing of Islamic legal evidence, and has been made reliable in making legal decisions and balancing probability. Firstly, there are legal sentences from different aspects that bear this sense. Besides, there are rules that had been anchored to this principle. We find among these the major Islamic legal principle "the habit is tenacious" that is but a result of what good characters and common sense favour. Furthermore, the "inborn character primes over Islamic law" was relied upon in surpassing the condition of equivalent status in marriage, because character incites the father to marry his daughter to someone without equivalent status to her. That rule can be aligned with the innate restraint for the reason that both of them had been relied upon by the *sharia* in the first hand in legislating for the benefits sought by the very human selves , and by warning against evil things that are abhorred to the self.

Keywords: inborn character, Islamic law, habit, legislation.

مقدمة:

إن أقصر الطرق للوصول للنفس تكمن في مناداتها عبر ما أودع الله فيها من الطباع والغرائز؛ فهو أولى الطرق وأنجعها في إصلاح النفس وإعادتها إلى فطرتها السليمة إن هي انحرفت عنها.

إن تلك الطباع المركوزة في النفس البشرية إن هي حرُكت واستُثيرت وتم استدراج المرء من خلالها لمعانقة القيم والثبات عليها تستدعي خطةً من أوائل أركانها الوقوف على حقيقة تلك الطباع، وكيفية توظيفها لجره إلى محامد الأفعال والأقوال.

إن من مقاماته صلى الله عليه وسلم "تكميل النفوس، وتعليم الحقائق العالية، والإرشاد إلى مكارم الأخلاق"؛ مقام انتهج فيه مناداة النفس من داخلها، من باطنها، واستنهاض ما أودعه الله سبحانه فيها من طبائع وميول؛ فهو منهج قائم على تحفيز داعي الطبع والجبلة؛ إنه إتيان للبيوت من أبوابها.

إن ذلك المسلك قائم على توظيف داعي الطبع والجبلة في حمل النفس على احتضان الخصال الحميدة ودفعها إلى تولية ظهرها لمخازي الأفعال والأقوال.

إن من أوضح ذلك التوظيف ما جاء في حديثه صلى الله عليه وسلم الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده بإسناد صحيح عن أبي أمامة رضي الله عنه، في قصة ذلك الشاب الذي جاء يستأذن في الزنا؛ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم:«أتحبه لأمك»، «أفتحبه لابنتك»، «أفتحبه لأختك»، «أفتحبه لعمتك»، «أفتحبه لخالتك»، وكان ذلك الشاب يرد في كل مرة:" لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لأمهاتهم"، "لا والله يا رسول الله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لبناتهم"، " لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لأخواتهم"، "لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لعماتهم"، " لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لخالاتهم"، ثم دعا له رسول الله صلى الله وسلم بالمغفرة وطهارة القلب وتحصين الفرج، وفي أخر الحديث:" فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء".

إن في ذلك الحديث تحفيز وتوظيف لطبع الغيرة وبغض الدياثة في اجتناب الزنا والبعد عنه، كما أنه صلى الله عليه وسلم عند ترغيبه لجملة من القربات ربطها بما تمليه الفطرة والطبع؛ فمثلا قوله صلى الله عليه وسلم في البخاري ومسلم:«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ

فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»؛ ففيه استثارة طبع وميل المرء إلى توسيع ماله، وحبه لعمر مديد في جرّه إلى صلة رحِمه.

إن ذلك المنهج النبوي الذي ستتناوله هذه الورقة البحثية بحول الله تعالى لم أجد حسب علمي من سبقني إلى التطرق إليه من هذه الزاوية، اللهم إلا نتف من الإشارات البعيدة عند بعض شراح الحديث، وغاية من تناول موضوع الطبع إنما ركز على مراعاته في الأحكام الشرعية؛ كما هو الحال في مقال بعنوان"مدى مراعاة الطبع البشري في الأحكام الشرعية من منظور إسلامي" لصاحبه مبروك عبد العظيم أحمد؛ وهو منشور بمجلة"الأمن والقانون"، العدد الثاني، يوليو: 2009، السنة السابعة عشرة؛ التي تصدرها أكاديمية شرطة دبي.

إن ذلك المقال ركز على بيان بعض الطباع وبشكل أخص على مدى اعتبارها في بناء الحكم الشرعي، ولكنه لم يُنبِّه من قريب ولا من بعيد على ما نحن بصدد إجلائه وتوضيحه.

إن عدم الوقوف على دراسة سابقة زادت من صعوبة هذه الورقة البحثية وكلفني ذلك سلوك مسار البحث والتفتيش عن أي إشارة، وحتى سؤال من لهم اهتمام بالقيم والأخلاق.

إن كل ذلك لم يذلل الصعوبات التي واجهتني؛ فحينها جددت توكلي على الله سبحانه، وامتطيت الاجتهاد؛ اجتهاد كاد أن يمنعني الأكل والنوم.

وبعد بحث وتنقيب وبذل الوسع تيسر لي بعون الله وفضله إتمام هذه الورقة البحثية؛ ورقةٌ تضمنت بيان منهجه صلى الله عليه وسلم في توظيف داعي الجبلة والطبع في اكتساب القيم وإصلاح السلوك بعد أن وقفت عند تقرير تلك الجبلة وأنها مركوزة في النفس البشرية؛ وعليه سأتناول بحول الله تعالى ما يلي:

أولا: توظيف جبلة حب الحياة وطول العمر، مع التعريج على تقريرها، ومن ثَم الوصول إلى توظيفها في الحمل على بر الوالدين وصلة الأرحام.

ثانيا: توظيف جبلة حب المال مع الوقوف عند إثباتها، ومن ثَم المرور إلى توظيفها في الحمل على بر الوالدين وصلة الأرحام.

ثالثا: توظيف جبلة حب العافية وكراهية المعاطف والمتالف، مع بيان كونها مركوزة في النفس البشرية، ومن ثَم التطرق إلى توظيفها أولا في الترغيب في صلاتي الصبح والعصر، وثانيا توظيفها في الحث على صنائع المعروف.

رابعا: توظيف جبلة الغيرة على الأهل والأقارب وبغض الدياثة وجبلة مقت إتيان المحارم مع إيضاح تجذرها في النفس البشرية، ومن ثم تناول توظيفها أولا في التنفير من الزنا، وثانيا توظيفها في التنفير من الربا.

وبعد بيان توظيف كل تلك الطباع نقف عند كيفية تفعليها في حياتنا المعاصرة، وسبل الاستفادة من ذلك المنهج النبوي في ترجمته في واقعنا السلوكي نذيّلُ هذه الورقة بخاتمة منطوية على تلخيص واقتراحات.

توظيف جبلة حب الحياة وطول العمر

أولا: تقرير جبلة حب الحياة وطول العمر:

إن حب الحياة وطول العمر مركوز في النفس البشرية يصاحبها ولا يفارقها؛ يلازمها ملازمة أنفاسها؛ بل إنها من أقوى شهواته.

إن إبليس لما علم بهذه الجبلة استعملها في إغراء آدم عليه السلام وزوجه بها، وقد تفطن إلى ثقل ذلك النهي عن أكل الشجرة في نفوسهما؛ فاستعان على زعزعته بمداعبة تلك الشهوة الطافحة.

قال تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آَدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى(120)﴾ (طه)؛ إنه "الإغراء بالملك الخالد والعمر الخالد؛ وهما أقوى شهوتين في الإنسان

بحيث يمكن أن يقال: إن الشهوة الجنسية ذاتها إن هي إلا وسيلة لتحقيق شهوة الخلود بالامتداد في النسل جيلاً بعد جيل"[1].

وما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32] إلا ملحظ قوي على تقرير جبلة حب البقاء[2]؛ جبلة ترجمت في جعل حفظ النفس من أوائل مقاصد الشريعة؛ فإن من معاني حفظ النفس: حفظ بقائه بعد خروجه من العدم إلى الوجود[3].

إن تلك الجبلة جلبت في تقرير حق الإنسان في الحياة؛ ومن مضامين ذلك الحق حقه في المحافظة على حياته[4]، وحرمة العدوان عليها؛ إنها مقدسة[5]؛ إنها أكثر من كونها حقا، بل هي ضرورة دفعت بأن تقدم صحة الأبدان على صحة الأديان[6]؛ فإن "حفظ المهج والأطراف لإقامة مصالح الدين أولى من تعريضها للفوت في عبادة أو عبادات ثم تفوت أمثالها"[7].

وبسبب عمق ذلك الحرص على حب الحياة والرغبة في البقاء في النفس البشرية سمى الله سبحانه سلب ذلك مصيبة لثقل وقعها، وكونها كبرى المصائب؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ﴾ [المائدة: 106]، ولكون مجرد كراهة الموت أمر طبيعي للنفس بخلاف كراهته من حيث كراهة لقاء الله تعالى؛ فإنها تنبئ عن اليأس من الرحمة؛ ففي البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»، فقلت: يا نبي الله أكراهية الموت؛ فكلنا نكره الموت، فقال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته أحب لقاء الله؛ فأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله؛ وكره الله لقاءه»[8][9].

لقد عبر فقهاؤنا عن تلك الجبلة بأن نصوا على أن "المرء مجبول على حب حياته"[10]، "جبل ابن آدم على حب الحياة وطول الأمل"[11].

لقد كان لمراعاة تلك الجبلة من فقهائنا تخريجات فقهية بعد أن عززوا تلك التخريجات بنصوص شرعية؛ منها: إباحة المحرمات عند الاضطرار من خوف على النفس من التلف، بل وجوب تناولها إذا لم تندفع الضرورة إلا بها، ويدخل في ذلك جواز التلفظ بالكفر، والزنا، وإتلاف مال الغير عند

الإكراه، كما أنه يجوز الدفاع عن النفس حتى لو أدى إلى قتل من صال عليه[12]، بل إن تلك التخريجات مردها إلى قاعدة سبكت بقولهم: "حفظ المهجة أهم في الشرع من ترك الميتة والخمر في حالة نادرة"[13]، و"حفظ الحياة أعظم في نظر الشرع من رعاية المحرمات"[14]، "يرخص الفعل في حالة الاضطرار إبقاء للمهجة"[15]، وصاغها المقري بصيغة العموم بقوله:"من الأقوال الجمهورية: الضرورات تبيح المحظورات"[16].

ثانيا: توظيف جبلة حب الحياة وطول العمر في الحمل على بر الوالدين وصلة الأرحام:

إن في قوله صلى الله عليه وسلم:«من سرّه أن يمد له في عمره، ويُزاد له في رزقه، فليبرّ والديه، وليصل رحمه»[17]، وقوله صلى الله عليه وسلم:«من سره أن يبسط له في رزقه أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه»[18]،ليس فيهما مناداة للوازع الإيماني، ولم يأت فيهما ترتيب الثواب بالملذات والطيبات في الآخرة على ذلك البر، وإنما فيهما استنفار واستثارة لداعي الطبع؛ طبع متمكن في النفس البشرية يأخذ بتلابيبها فلا تستطيع نكرانه أو التملص منه.

ذلك الطبع جُلب في ذلك الحديث بألفاظ واضحة ساطعة؛ إنها في قوله صلى الله عليه وسلم: «.... يمد له في عمره... »، وقوله صلى الله عليه وسلم: :«...ينسأ له في أثره...»، وسواء أقلنا أن تلك الزيادة على حقيقتها؛ وهو الذي مال إليه الطحاوي[19]، أو أن ذلك كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك[20]؛ فإن ذلك لا يقدح فيما سيق له الحديث من توظيف جبلة حب الحياة وطول العمر في الحمل على بر الوالدين، وصلة الرحم.

توظيف جبلة حب المال

أولا: تقرير جبلة حب المال:

إن الإنسان مجبول على حب المال؛ فهو لا يشبع في جمعه وتحصيله بكل طريق، ولا يقنع بالقليل منه؛ ولهذا من قال: أنا لا أحب المال؛ فهو إما مجنون أو كذّاب[21]، كما يسعى إلى اكتنازه والخوف من إخراجه ولو باستثماره؛ ولهذا قيل: المال جبان.

إن حب المال قد يُعمِي ويُصمُّ؛ فهو غريزة وشهوة يحتجنها الحرص والشره؛ ولهذا يقول سبحانه:﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ(14)﴾ (النساء)؛ والمُزين هو الله سبحانه وتعالى[22]، ويقول جلّ شأنه:﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا(19)وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا(20)﴾ (سورة الفجر)، ويقول سبحانه﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ (8)﴾ (سورة العاديات).

ولما كان حب المال بكل ذلك الحضور في النفس البشرية فهو في حكم المغلوب عليه؛ فهو عفو لا يضر العبادة إذا اقترن معها في النية؛ ولهذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يأمر أن ينادى في صفوف من حضر الجهاد:"من قتل قتيلا له عليه بينة، فله سلبه"[23]؛ فمطلق التشريك؛ أي في النية، كمن جاهد ليُحصّل طاعة الله بالجهاد وليُحصّل المال من الغنيمة، فهذا لا يضره ولا يحرم عليه بالإجماع"[24]؛ ولهذا قال سعد بن أبي وقاص أحد العشرة رضي الله عنه في إحدى الغزوات:"يا ربِّ، إذا لَقينا القومَ غداً فلقِّني رجلاً شديداً بأسُهُ، شديداً حَردُه، أُقاتِلُه فيكَ، ويُقاتِلُني، ثم ارزُقْني عليه الظَفَرَ، حتى أقتُلَه وآخُذَ سلَبَه"[25]، ونظير ذلك من حج وشرك مع الحج التجارة؛ ولهذا قال سبحانه في آيات الحج من سورة البقرة﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾، [الآية: 198].

وتأكدت تلك الجبلة بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتواتر"لو أن لابن آدم واديا من ذهب أحبَّ أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب"[26].

ولقد تفطن فقهاؤنا لطبع حب المال ومدى حرص البشر عليه؛ فبنوا على ذلك فروعا ليست في باب المعاملات كما قد يبدو، بل هي في باب العبادات؛ فنصوا على:

- جواز مسح العروس على شعرها التي أنفقت عليه مالا، وخافت إن هي غسلته ذهبت زينته[27].

- على جواز التيمم إذا كان الطيّب في كل جسد العروس يوم زفافها، وخشيت بفواته إن هي اغتسلت[28].

- عدم بطلان الصلاة إن هو مشى نحو صفين لأجل ذهاب دابته ليردها أو لإمساك رسنها، فإن بعدت قطع، وطلبها، وإن ضاق الوقت، ودابة الغير كدابته، وبل له أن يستدبر القبلة في الصف والصفين والثلاث[29].

- أن من الأعذار للتخلف عن الجمعة والجماعات الخوف على تلف المال وسرقته[30].

- جواز بقر بطن الميت إن كان به مال له بال، ولو بشاهد ويمين[31]، وقال ابن قدامة:"ولو كان في أذن الميت حلق، أو في أصبعه خاتم أخذ، فإن صعب أخذه، بُرِّد، وأخذ؛ لأن تركه تضييع للمال"[32].

- جواز نبش القبر ولو لمسحاة الحفار أو الفأس والدرهم، وكل ما له قيمة[33].

- أن مالك الزرع له الفطر وقت الحصاد في زمن الصيف عند حصول المشقة إن هو خاف ضياع زرعه[34].

وفوق ذلك كله فحفظ المال من مقاصد الشريعة؛ فحفظه معتبر من جانب الوجود بتسهيل معاملاته بقدر الإمكان، وبوضوحه بإبعاده عن الضرر والتعرض للخصومات، وبتحصيله من وجه لا ظلم فيه.

أما من جانب العدم فبتحريم الاعتداء على مال الغير، والنهي عن تسليمه للسفهاء، وترتيب أقصى العقوبة على سرقته، وإطلاق وصف الشهيد على من مات دون ماله[35].

ثانيا: توظيف جبلة حب المال في الحمل على برّ الوالدين وصلة الأرحام:

إن في قوله صلى الله عليه وسلم:«... ويُزاد له في رزقه، فليبرّ والديه، وليصل رحمه»، وقوله صلى الله عليه وسلم:«من سره أن يبسط له في رزقه...فليصل رحمه» ترجمة في استنهاض جبلة حب المال والسعي إلى زيادته في حث المسلم على برّ والديه وصلة رحمه.

إن في قوله صلى الله عليه وسلم:«... ويُزاد له في رزقه...»، وقوله صلى الله عليه وسلم:«... يبسط له في رزقه...» استدعاء لتلك الغريزة التي لا مناص للمرء من أن يقع تحت تأثيرها، وانجذابه إلى إملاءاتها.

إن سلطان تلك الجبلة ليملي على الإنسان ذي الفطرة السوية أن ينقاد لها؛ إنه إن لبى موجباتها يكون قد استمع لذاته، وأنصت لباطنه.

إن أيّ تمرد على تلك الجبلة وعدم الانسياق خلف مسالكها المؤدية إليها يُوحي كل ذلك بوجود خلل في نفسية المرء، بل قد يُرمى بضمور طبعه ورذالته وانحراف مزاجه.

إن ذلك الجمع في الأحاديث السابقة بين تحفيز جبلة حب الحياة وطول العمر وجبلة حب المال في الحمل على بر الوالدين ليُبين عظم حقهما، ومدى تشوف الشرع إلى ظهور برهما في أقوالنا وأفعالنا حتى إذا ما داومنا على ذلك البر انقلب إلى سجية فينا لا يصيبها فتور أو انقطاع.

إن عظم حقهما تبرزه نصوص موجبة لبرهما، ومرتبة الثواب الجزيل على الإحسان إليهما، ونصوص محرمة لعقوقهما مدرجة له في أكبر الكبائر، ومعاقبة للعاق بالحرمان من الجنة، ونصوص موبخة لمجرد التأفيف في التعامل معهما.

وذلك الجمع أيضا يسلك في الدفع إلى صلة الأرحام؛ صلة هي الأخرى التفتت إليها النصوص الشرعية في إظهارها وتأكيد وجوبها، وتبشير واصلها بوصل الله له، وتحريم قطعها، وإنذار فاعله بأن لا يدخل الجنة.

إن ذلك التحفيز وثقل تلك النصوص لم يثنيا طائفة من مجتمعاتنا الإسلامية من المضي في إلحاق الأذى بأصولهم وأرحامهم؛ أذى وصل إلى حد الاعتداء عليهم بالضرب، بل تجاوز ذلك إلى قتلهم.

إننا نرى في مجتمعاتنا انتشار دور العجزة؛ وفيها من الآباء والأمهات ممن تخلى عنهم فروعهم وضربوا بالإحسان إليهم عرض الحائط؛ إنها صورة بشعة تهز المشاعر وتكشف عن موت الطبائع السليمة.

إن الضرورة الإنسانية والشرعية لتملي علينا للتقليل من تلك الظواهر البعيدة عن قيمنا والمنافية لأبسط صور المعروف أن نكثف من المسالك التي تنادي البواطن؛ تُحيي طبائعها؛ وتقوم باستعادة عافيتها، وبردها إلى وضعها الطبيعي؛ وضعا يسمح بتقوية تركيزها؛ وبالتالي تأتي عملية استنهاضها وتفعليها لكي تستعيد نشاطها في الجري وراء ما يحقق مبتغاها؛ فيلتقي الدافع الجبلي مع الوازع الإيماني والاجتماعي والسلطاني في صياغة نفس مذعنة لنداءات قيم مجتمعها.

توظيف جبلة حب العافية وكراهية المعاطب والمتالف

أولا: تقرير جبلة حب العافية وكراهية المعاطب والمتالف:

إن الحرص على العافية مبتغى كل إنسان؛ إنها السلامة من الأسقام والبلاء؛ ولهذا قال التابعي الجليل مُطرِّف بن عبد الله بن الشخير:"لأن أعافى فأشكرَ أحبُّ إلي من أن أبتلى فأصبرَ"[36].

إن تلك المقولة يلهج بها كل عاقل؛ ولهذا كثرت الأحاديث في الأمر بسؤال العافية؛ وهي من الألفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدين والدنيا والآخرة[37]؛ ومنها قوله صلى الله عليه وسلم:«لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية»[38].

إن حوز الدنيا يكمن في حصول العافية ودوامها مع انضمام الأمان والكفاف؛ فقد قال صلى الله عليه وسلم: «من أصبح منكم معافى في جسده آمنا في سربه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا»[39].

يقول سبحانه في بيان هذه الجبلة:﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا(19)إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا(20)وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا(21)﴾ (سورة المعارج)؛ فالهلع طبيعة كامنة فيه مع خلقه تظهر عند ابتداء شعوره بالنافع والمضار فهو من طباعه المخلوقة كغيرها من طباعه البشرية، والجزع من الشر أثر من آثار الهلع[40].

ونظير الآية السابقة المبينة لتأصل تلك الجبلة في النفس البشرية قوله تعالى:﴿ لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِوَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ (49)﴾ (سورة فصلت)؛ فأصل هذا الخُلُق أمر مرتكز في نفس الإنسان، وهو التوجه إلى طلب الملائم والنافع؛ كالمال والصحة[41]

ثانيا: توظيف جبلة حب العافية وكراهية المعاطب والمتالف في الترغيب في صلاتي الصبح والعصر:

إن قوله صلى الله عليه وسلم:«من صلى الصبح فهو في ذمة الله...» [42]، استدعاء لجبلة حب العافية والحفظ في الحمل على الالتزام بصلاة الصبح؛ لقد علقت هذه الثمرة العاجلة المتمثلة في كون العبد في عهد الله وأمانه وجواره على حضور صلاة الصبح[43].

وفي تحذير المسلم من أن تفوته صلاة العصر أُوقظ فيه جبلته في كراهيته للمعاطب والمتالف؛ ذلك ظاهر في قوله صلى الله عليه وسلم:«الذي تفوته صلاة العصر كأنما وُتِر أهلَه ومالَه»[44]؛ أي "نقص هو أهلَه ومالَه وسُلبه؛ فبقي بلا أهل ولا مال؛ فليحذر من تفويتها كحذره من ذهاب أهله وماله"[45].

ألا يحفز ذلك العهد والأمان، وذلك النقص والسلب أولئك الذين لا يشهدون صلاتي الصبح والعصر؛ أولئك الذين دأبوا على تأخيرهما عن وقتهما.

إن مساجدنا تراها يوم الجمعة قد غصت وامتلأت، ناهيك عن ملاعبنا وأيام مظاهراتنا التي لا تجد فيها موطأ قدم، بينما تكون مساجدنا شبه فارغة في صلاة الصبح، أين نحن من تفعيل تلك الجبلة؛ من نفض الغبار عنها؛ من تنقيتها من النكت التي أحاطت بها؛ فأعمتها؛ وأدخلت أصحابها في غفلة وسهو، ورمت بهم بين أحضان الشيطان؛ فاستهان بهم ، وبال في آذانهم[46]؛ فأصبحوا كسالى، خبيثي النفس[47].

ثالثا: توظيف جبلة حب العافية وكراهية المعاطب والمتالف في الحث على صنائع المعروف:

إن من مقاصد شريعتنا بناء مجتمع يسوده الإخاء والتعاون على وجوه الخير والبر؛ مجمتع تتوجه فيه كل الطاقات ا الخيّرة إلى الإحسان بكل صوره عن طواعية وحب، لا عن جبر وإكراه.

إن شريعتنا الحافلة بالنصوص الحاثة على اصطناع المعروف وفعل الخير والدالة على فضله وكّلت كل ذلك إلى ضمائر المسلمين، ووُجدانهم، واتجهت إلى إثارة الأحاسيس الإنسانية من مكامنها، وإلى دلالة المسلم على مواطن هذه الإنسانية في قوله وفعله[48].

من تلك النصوص النبوية التي فيها استمالة وجرّ للمسلم في أن يكون من صانعي المعروف قوله صلى الله عليه وسلم:« المعروف إلى الناس يقي صاحبها مصارع السوء والآفات والهلكات، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة»[49]؛ إن فيه إثارة ومداعبة لتلك الجبلة؛ جبلة كراهية المعاطب والمتالف؛ إن فيه دفع قوي بترتيب السلامة من مصارع السوء والآفات والهلكات في التوجه إلى الاصطفاف مع صناع المعروف؛ إلى الانتماء إلى عالمهم؛ إلى التسجيل في دواوينهم.

إن أمّنا خديجة رضي الله عنها أدركت بفطرتها السليمة ذلك الترتيب؛ فقالت لنبيّنا صلى الله عليه وسلم بعد أن قص عليها خبر نزول الوحي، وقال لها صلى الله عليه وسلم:«قد خشيت على نفسي»:"كلا، أبشر؛ فو الله لا يخزيك الله أبدا؛ إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق"[50].

"قال العلماء رضى الله عنهم معنى كلام خديجة رضى الله عنها: إنك لا يصيبك مكروه؛ لما جعل الله فيك من مكارم الأخلاق وكرم الشمائل، وذكرت ضروبا من ذلك، وفي هذا دلالة على أن مكارم الأخلاق وخصال الخير سبب السلامة من مصارع السوء"[51] .

ويقول ابن أبي جمرة في قول أمّنا خديجة رضي الله عنها:"فيه دليل أن من طبع على أفعال الخير لا يصيبه مكروه؛ وهذا إذا كان طبعا، وأما من لم يكن له ذلك طبعا وكان يستعملها، فيرجى له ما دام يفعلها أن لا يصيبه مكروه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما أن طبع على تلك الأوصاف الحميدة حكم له بأنه لا يصيبه مكروه للعادة التي أجراها الله تعالى لمن كان ذلك حاله؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم:« صنائع المعروف تقي مصارع السوء»[52].

ويقول ابن القيم:"...فإن للصدقة-بمعناها العام؛ فيدخل فيها كل صنائع المعروف- تأثيرا عجيبا في دفع أنواع البلاء، ولو كانت من فاجر أو من ظالم، بل من كافر؛ فإن الله تعالى يدفع بها عنه أنواعا من البلاء، وهذا أمر معلوم عند الناس خاصتهم وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرون به؛ لأنهم جربوه"[53].

إذن أجرى الله سبحانه عادته أن يدفع بصنائع المعروف الآفات والهلكات، وأن الناس لمسوا حقيقة ذلك؛ فسارعوا إلى علاج ما حل بهم من البلاء بامتهان صنائع المعروف مندفعين بجبلة كراهية المعاطب والمتالف.

ومما ورد في تجربة ذلك الدفع ما حكاه البيهقي:"أن رجلا سأل ابن المبارك عن قرحة في ركبته لها سبع سنين، وقد أعيت الأطباء، فأمره بحفر بئر في محل يحتاج الناس إلى الماء فيه، وقال له: أرجو أن ينبع فيه عين فيمسك الدم عنك"[54].

وحكى البيهقي أيضا:"أن شيخه الحاكم أبا عبد الله صاحب المستدرك: أن وجهه تقرح وعجز في معالجته قريبا من سنة، فسأل الأستاذ أبا عثمان الصابوني أن يدعو له في مجلسه يوم الجمعة؛ فدعا له فأكثر الناس من التأمين، ففي الجمعة الأخرى ألقت امرأة رقعة في المجلس بأنها عادت لبيتها واجتهدت في الدعاء للحاكم تلك الليلة فرأت في نومها رسول الله صلى الله عليه وسلم

كأنه يقول: قولوا لأبي عبد الله يوسع الماء على المسلمين، فجئت بالرقعة إلى الحاكم فأمر بسقاية بنيت على باب داره، وحين فرغوا من بنائها أمر بصب الماء فيها وطرح الجمد في الماء، وأخذ الناس في الشرب، فما مرّ عليه أسبوع حتى ظهر الشفاء، وزالت تلك القروح، وعاد وجهه إلى أحسن ما كان، وعاش بعد ذلك سنين"[55].

ألا تحمل تلك النصوص والنماذج التي حركتها جبلة حب العافية وكراهية الآفات والهلكات ممن فتح الله عليهم من فضله على أن يسارعوا إلى مزيد من العطاء؛ عطاء ينفّس كربات إخوانهم ممن أنهكتهم الحروب والأسقام والأزمات والمجاعات والفيضانات والتهجير القسري والاضطهاد.

أيّ قلوب تلك من ترى إخوانها في الدين يعانون الأَمَرَّيْن؛ وهي تسبح في النعم والترف؛ ألا تخشى أن تسلب منها؛ ألا تخشى أن ينالها قوله تعالى:﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ (44)﴾ (الأنعام).

ألا تدفعها تلك الجبلة إلى أن تحنو على هؤلاء الذين تنقل لنا وسائل الإعلام مآسيهم بالصوت والصورة؛ إلى أن تدخل عليهم السرور، وتمسح دموعهم، وتطرد عنهم الجوع، وتسعى في شفائهم، وإماطة الأذى عنهم، وإسعافهم فيما حل بهم من برد وقرّ.

إنك لا تصيبك الدهشة من جمعيات غربية تقدم العون والمدد لفقراء إفريقيا في الأدغال، وفي المناطق الخطيرة حيث تنشر الحروب والأمراض؛ فيختلط أفرادها المتطوعون بأولئك المحتاجين، ويقيمون معهم الليالي ذوات العدد.

وتزيد تلك الدهشة لما تسمع أن أثرياء أمريكا وأوروبا قد تبرعوا لتلك الجمعيات بما يقرب من تسعين بالمائة من ثرواتهم؛ فقبل خمس سنوات، أطلق المستثمر الملياردير وارن بافيت ومؤسس شركة ميكروسوفت حملة أطلق عليها "غيفينغ بليج" أو "تعهد العطاء"، وتهدف هذه الحملة إلى إقناع أثرياء العالم بالتبرع بما لا يقل عن نصف ثرواتهم للأعمال الخيرية، ووقع زوكربيرغ وما يربو على مائة شخصية أخرى حتى الآن على "تعهد أخلاقي" بذلك.

وفي الشهر مارس 2015 أعلن الرئيس التنفيذي لشركة أبل، تيم كوك، أنه سيتبرع بمعظم ثروته إلى الأعمال الخيرية قبل وفاته، وتقدر ثروة رئيس أكبر الشركات الربحية في العالم بما يزيد عن 800 مليون دولار[56].

إن تلك الجبلة إذا ما أحسن إثارتها وخاصة من القائمين على الجمعيات والمنظمات الخيرية لا شك أنها تؤتي أكلها؛ فلابد من خطة متكاملة ومدروسة تعطي للتوعية والإرشاد والترغيب بكل الوسائل الحديثة حظها اللائق بها؛ خطة يتصدرها العمل على إيقاظ تلك الجبلة معززة على وجه الخصوص بالوازع الإيماني.

توظيف جبلة الغيرة على الأهل والأقارب وبغض الدياثة وجبلة مقت إتيان المحارم

أولا: تقرير جبلة الغيرة والخوف على الأهل والأقارب وبغض الدياثة:

إن الغيرة على الأهل والأقارب سجية متأصلة في نفس البشرية السوية؛ إنها عنوان لطُهر الحياة، ومن حرم طهر الحياة فهو أحط من بهيمة الأنعام.

إن شدة تجذر الغيرة على الأعراض في الطبع، وعدم القدرة على التنصل من إملاءاتها لتدفع المرء على أن يبذل حياته إذا ما تُعرض لانتهاكها، بل إنه لمن الشهداء إذا ما قُتل وهو يدافع عن حمى محارمه؛ فقد أعلن النبي صلى الله عليه وسلم:«...من قتل دون أهله فهو شهيد...» [57].

إن تلك الجبلة تحركت بقوة عند الصحابي الجليل سعد بن عبادة رضي الله عنه تحركا لم ينكره عليه صلى الله عليه وسلم، بل أعلى صلى الله عليه وسلم تلك الجبلة لما أضافها إلى غيرته وغيرة ربه سبحانه؛ فقد قال سعد بن عبادة: يا رسول الله لو وجدت مع أهلي رجلا لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعم»، قال: كلا والذي بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«اسمعوا إلى ما يقول سيدكم؛ إنه لغيور وأنا أغير منه، والله أغير منّي»[58]، وفي رواية:«أتعجبون من غيرة سعد؛ فو الله لأنا أغير منه، والله أغير منّي»[59].

وها هي تلك الجبلة تنطق الزبير رضي الله عنه، فقد قالت زوجته أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه:"...كنت أنقل النّوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي؛ وهي على ثلثي فرسخ، قالت: فجئت يوما والنّوى على رأسي، فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من أصحابه، فدعاني ثم قال:«إخ إخ» ليحملني خلفه، قالت: فاستحييت وعرفت غيرتك، فقال: والله لحملك النّوى على رأسك أشد من ركوبك معه، قالت: حتى أرسل إلي أبو بكر بعد ذلك بخادم فكفتني سياسة الفرس فكأنما أعتقتني"[60].

إن تلك الجبلة لعمق تأصلها "إذا رحلت من القلب ترحّلت المحبة، بل ترحّل الدين كله"[61]، ولا يستبعد أن يقال أنها قد اعتبرت في اشتراط حل المطلقة المبتوتة لزوجها الأول أن يدخل بها الثاني مع الاستمتاع بها؛ فإن الزوج الأول إذا استحضر ذلك الشرط وخاصة تلذذ الثاني؛ فإن تلك الجبلة تدفعه ألا يفكر في إرداف إيقاع الطلاق المكمل للثلاث البتة.

ثانيا: توظيف جبلة الغيرة على الأهل والأقارب وبغض الدياثة في التنفير من الزنا:

إن فاحشة الزنا بعد أن وصفها ربنا في كتابه بقوله:﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا(32)﴾ (الإسراء)؛ فبين عظيم فحشها وسوء عاقبتها، ومع هذا الشناعة والقبح لم تأت فيها النصوص بتلك الكثرة، وإنما خضعت لقاعدة" أن كل ما نفر منه الطبع، وكان مذموما في عرف الشرع قلّت نصوصه"[62]؛ فأحال القرآن الكريم تجنبها على الوازع الجبلي.

إن ذلك الوازع الجبلي ضُمّ إليه وازع جبلي آخر؛ جبلة الغيرة على الأهل والأقارب وبغض الدياثة في الابتعاد عن فاحشة الزنا.

إن من أقوى النماذج النبوية في استثارة داعي طبع الغيرة على الأهل والأقارب ومقت الدياثة في الدفع إلى الفرار من الزنا ما جاء في حديثه صلى الله عليه وسلم عن أبي أمامة رضي الله عنه، في قصة ذلك الشاب الذي جاء يستأذن في الزنا؛ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم:«أتحبه لأمك»، «أفتحبه لابنتك»، «أفتحبه لأختك»، «أفتحبه لعمتك»، «أفتحبه لخالتك»، وكان ذلك الشاب يرد في كل مرة:" لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لأمهاتهم"، "لا والله يا

رسول الله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لبناتهم"، " لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لأخواتهم"، "لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لعماتهم"، " لا، والله جعلني الله فداءك، ولا الناس يحبونه لخالاتهم"، ثم دعا له رسول الله صلى الله وسلم بالمغفرة وطهارة القلب وتحصين الفرج، وفي آخر الحديث:" فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء"[63].

إننا نلمس بجلاء توظيف تلك الجبلة بذلك الحوار النبوي؛ وبذلك الترتيب في ذكر الأقارب الأقرب فالأقرب؛ إنه استدراج لاستنهاض جبلة الغيرة على الأهل والأقارب ومجّ الدياثة في الحمل على البعد من الزنا.

إن ذلك التوظيف أتى أُكله بعد أن كان ذلك الشاب يردد كل مرة"لا"، ثم استقرت نفسه على عدم الالتفات إلى شيء.

ما أحوجنا إلى أن نتأسّى بمنهج نبينا صلى الله عليه وسلم في اقتفاء هذا المسلك، وإنزاله إلى أرض الواقع، وإنذار شبابنا وشباتنا من مغبة الانخراط في ممارسة الزنا؛ مسلك يحرك الطباع؛ يحاور البواطن؛ وينادي النفس من أعمق جذورها.

ثالثا: توظيف جبلة مقت إتيان المحارم في التنفير من الربا:

وردت نصوص مقرّعة وموبّخة لمتعاطي الربا، ولحوق اللعنة به وبموكله وشاهديه وكاتبه في لعنه صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال:«هم سواء»[64]، وعدّ الربا من الموبقات السبع في قوله صلى الله عليه وسلم:«اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟، قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»[65]، ويكفي في قبحه والتهويل منه من أنه سبحانه وتعالى أعلم متعاطيه بأنه سيحاربه في قوله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ(278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279)﴾ (البقرة).

تلك الآية وما فيها من وعيد شديد تفطن لها مالك رحمه الله بنظره الدقيق من أن الربا أشد ما يدخل جوف ابن آدم، وهو أشد حتى من الخمر؛ فقد "سأله رجل عن رجل حلف بالطلاق ما يدخل بطون بني آدم أشر من الخمر، فأمره أن يرجع إليه، ثم جاءه، فقال: قرأت كتاب الله، ونظرت فيما بلغني من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما رأيت أشر من الربا؛ لأن الله قال فيه ما لم يقل في شيء مما حرم، فقال:﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ﴾، وإن امرأتك قد طلقت عليك"[66].

فالبرغم من تلك النصوص التي تحمل التغليظ الشديد في تحريم الربا[67] يأتي تدعيمها بتحفيز جبلة مقت إتيان المحارم في الفرار منها.

إن قوله صلى الله عليه وسلم:«الربا سبعون بابا أدناها كالذي يقع على أمه»[68] استنجاد بالوازع الجبلي؛ إنه صورة من صور قلب الوازع الديني إلى وازع جبلي.

إن الطبع السليم ليتقزز من ذلك التصوير، ويُصاب بالهلع، ويسارع إلى التشنيع على من يقترب من الربا، فأي تهويل وتقريع مثل هذا!؟

إن في تلك المقارنة التي عقدها ذلك الحديث دعوة لاستحضار تلك الجبلة في أن تعمل عملها؛ عمل يُترجم إلى تحريك ذلك المقت المغروس في النفس البشرية بأن تولي ظهرها للربا.

إنه بالقدر الذي نوظف فيه تلك الجبلة في كبح التعامل بالربا؛ والذي عُدّ من أسباب تفشي الأزمة العالمية الأخيرة بالقدر الذي نخفف فيه من إفرازاتها الكارثية، وتبعدنا أكثر من الدّوران في فلك النظام العالمي القائم على الربا.

لقد آن الأوان للبنوك والمصارف الإسلامية أن تستغل هذا الوضع فتنوع من أوعيتها ومنتوجاتها المالية القائمة على الخلو من الربا والغرر وأكل أموال الناس بالباطل في أن يكون لها تأثير قوي في الاقتصاد العالمي، وجره لئن يلتفت إلينا؛ لئن يسمعنا؛ ولئن يعتبرنا.

صحيح أن ثمة تفتُّح على الاقتصاد الإسلامي من الغرب؛ ففتحت مصارف وبنوك إسلامية فيه، وتم إنشاء درجات علمية عليا مثل الماستر في كبرى جامعاته، ولكن هذا لا يكفي، بل بد من خطة ممنهجة ترمي إلى بيان أن الاقتصاد الإسلامي يحتمي بمنظومة أخلاقية تجعل منه البديل للاقتصاد العالمي الذي ما فتئ تصيبه هزات تلو الهزات.

كما أن على البنوك الإسلامية وهي تروج لصناعتها أن تستعين بمن أوتوا ملكة في الإرشاد عن طريق الترهيب والترغيب في أن يسلكوا في ذلك الإرشاد بيان مضار الربا ومفاسده معرجين على إيقاظ تلك الجبلة.

خاتمة:

إن عالمنا لم يعد قرية صغيرة كما قيل، بل أصبح شريحة هاتف ينقل بواسطتها أفكار وأعمال غيرنا بالصوت والصورة؛ إنها تطرق مضاجعنا بدون استئذان.

إن ذلك التسلل لتلك الأفكار والأعمال إن هي قدمت من الغرب لا تخلو منافاتها لتعاليم شريعتنا، بل هي منافية لأبسط القيم الإنسانية التي تمليها الفطرة الإنسانية.

إن من آخر تلك المنافاة ما قامت به عدة برلمانات أوروبية من تقنين زواج المثليين، ناهيك عن الانحدار نحو مزيد من الانسلاخ الأخلاقي في الأسرة والمجتمع.

إن تلك الظواهر التي أصبحت اليوم عنوانا للمجتمعات الغربية قد بدأت منذ زمن في الانتشار في مجتمعاتنا الإسلامية.

إن خطر تلك الظواهر يحتم علينا أن نقوي وندعم حصانة مجتمعاتنا؛ حصانة تجعل من قيم هويتنا الرافد الأول لها مع الانطلاق في إرساء منظومة متكاملة هي الأخرى ترتكز على إصلاح النفس وتقويمها وحقنها بمزيد من السجايا والخصال.

إن تلك المنظومة لا ينبغي لها أن تقف على مجرد دفع الآفات السلوكية والاختلالات القيمية أو حتى تحصيل الوقاية منها، ولا زرع المناعة ضدها، وإنما تتولى بالأساس الدعوة إلى تفجير الممكنات

الأخلاقية والمكنونات الروحية، فالإبداع لا يطلب فقط في الماديات، بل يجب أن يدخل إلى المعنويات وبوتيرة أقوى، فلا تقدم في إنسانيتنا إلا بجعل التقدم المادي تابعا للتقدم المعنوي[69].

إن تلك المنظومة لا بد أن يشترك فيها الكل؛ الأسرة، المدرسة، المسجد، وكل الوسائط من قنوات وشبكات التواصل الاجتماعي وغيرها، بل لا بد لها من جيش من المربين والدعاة ومن كل التخصصات من رجالات علم النفس، وعلم الاجتماع، وكل من له علاقة من قريب أو من بعيد بإصلاح المجتمع وتقويمه.

إن ذلك الاشتراك يدخل الكل في معركة المحافظة على ما تبقى من القيم من جهة، ومن جهة أخرى مجابهة الدخيل على قيمنا وأعرافنا.

إن تلك المعركة إن أريد لها أن يكون النصر حليفها أن تتوجه بكل ما أوتيت إلى الالتفاف حول منهج معلمها ومربيها رسولنا محمد الأول صلى الله عليه وسلم.

إن من مسالك ذلك المنهج النبوي في بناء النفس على المحامد وتنفريها من الرذائل أن تُحفز وتُوظف تلك الطباع والميول المُودعة فيها.

إن ذلك التوظيف إذا ما أحسن تفعليه هو في الحقيقة إصلاح ذاتي؛ يقوم على مناداة النفس من داخلها؛ منهج يعتمد على الحافز الذاتي الذي يدفع صاحبه إلى التحلي بمكارم الأخلاق؛ إن في قوله صلى الله عليه وسلم:«البر حسن الخلق والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس»[70]التنبيه إلى مراعاة ما أودع الله سبحانه في النفس البشرية من الطبع الذي يستنكر من داخل النفس المنكر والخطأ.

ذلك المنهج ما هو إلا قبس من مناهجه صلى الله عليه وسلم في التربية وزرع القيم؛ وهذا يملي علينا أن نسارع إلى إنشاء مراكز علمية متخصصة دأبها تتبع واستقراء تلك المناهج، واستخراج دررها وأنوارها وضخها في منظومتنا التعليمية والتربوية.

المصادر والمراجع

1. الإمام أحمد بن حنبل، المسند، حققه وخرج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى: 1416هـ/1995م.

2. الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة. الرياض: مكتبة المعارف. طبعة: 1415هـ/1995م.

3. ـــــــــــــــــ، صحيح الترغيب والترهيب للمنذري، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الرياض: مكتبة المعارف. طبعة: 1424هـ.

4. البُجَيْرِمي، سليمان بن محمد بن عمر الشافعي، حاشية البجيرمي على شرح الخطيب. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى: 1417هـ/1995م.

5. البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، أشرف على إخراجه: محمد زهير بن ناصر الناصر. المدينة المنورة: دار طوق النجاة.

6. البيهقي، أحمد بن الحسين أبو بكر الخراساني، شعب الإيمان، تحقيق: مختار أحمد الندوي. الرياض: مكتبة الرشد للنشر. الطبعة الأولى: 2003م.

7. الترمذي، محمد بن عيسى بن سوره، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر. القاهرة: مطبعة البابي الحلبي وأولاده.

8. ابن تيمية، مجموع الفتاوي، اعتنى بها وخرج أحديثها: عامر الجزار، أنور الباز. المنصورة، مصر: دار الوفاء. الطبعة الثالثة: 1426هـ/2005.م

9. ابن أبي جمرة، عبد الله الأندلسي، بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها شرح مختصر صحيح البخاري، بيروت: دار الجيل.

10. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن. بيروت: المكتبة العلمية.

11. الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، إشراف: يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي. بيروت: دار المعرفة.

12. -ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري. يروت: دار المعرفة.

13. ابن حجر، أحمد بن محمد المكي الهيتمي أبو العباس، الزواجر عن اقتراف الكبائر, بيروت: دار المعرفة.

14. الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل. بيروت: دار الفكر. الطبعة الثانية: 1398هـ/1978م.

15. خليل، ابن إسحاق بن موسى الجندي أبو المودة، المختصر، تصحيح وتعليق: أحمد نصر. بيروت: دار الفكر. طبعة: 1401هـ/1981م.

16. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن. الرياض: بيت الأفكار الدولية.

17. الدردير، أحمد بن محمد أبو البركات، الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه. طبعة: 1976م.

18. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، التلخيص. مطبوع بهامش المستدرك على الصحيحين.

19. ابن أبي زيد القيرواني، أبو محمد عبد الله، الذب عن مذهب مالك، دراسة وتحقيق: محمد العلمي. الرباط: دار الأمان. الطبعة الأولى: 1432هـ/2011م.

20. – السبكي تاج الدين، عبد الوهاب بن علي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى: 1411هـ/1991م.

21. السرخسي، أبو بكر محمد بن أبي سهل، المبسوط. بيروت: دار المعرفة.

22. سيد قطب، في ظلال القرآن. بيروت: دار الشروق. الطبعة الثانية عشرة: 1406هـ/1986م.

23. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي، الموافقات. عني بضبطه وترقيمه ووضع تراجمه: محمد عبد الله دراز. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى. الطبعة الثانية: 1395هـ/1975م.

24. الصاوي، أحمد بن محمد الخلوتي، بلغة السالك لأقرب المسالك. مطبوع مع الشرح الصغير للدردير.

25. أبو طاهر السِّلفي، أحمد بن محمد الأصبهاني، الطيوريات، انتخاب من أصول: أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري، تحقيق: دسمان يحي معالي، عباس صخر الحسن. الرياض: مكتبة أضواء السلف. الطبعة الأولى:1425هـ/2005م.

26. طه عبد الرحمن، بؤس الدهرانية النقد الائتماني لفصل الأخلاق عن الدين. بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر. الطبعة الأولى: 2014م.

27. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل القرآن، تحقيق: محمود محمد شاكر، تخريج الأحاديث: أحمد محمد شاكر. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. الطبعة الثانية.

28. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى: 1415هـ/1994م.

29. ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية. طبعة: 1984م.

30. ـــــــــــــ، مقاصد الشريعة الإسلامية. تونس: الشركة التونسية للتوزيع. الطبعة الأولى: 1982م.

31. عبد الرزاق، أبو بكر بن همام الصنعاني، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

32. عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي. الهند: الشركة الصحافية العثمانية. طبعة: 1308هـ.

33. العز ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، تحقيق: نزيه حماد، وعثمان ضميرية. دمشق: دار القلم. طبعة: الطبعة الأولى: 2000م.

34. علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. الدار البيضاء-المغرب-: مكتبة الوحدة العربية.

35. عمارة، محمد، الإسلام وحقوق الإنسان ضرورات...لا حقوق. إصدار: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. شعبان-مايو: 1405هـ/1985م.

36. عليش، محمد أحمد أبو عبد الله، فتح العلي المالك في الفتاوى على مذهب الإمام مالك. بيروت: دار المعرفة.

37. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: محمد مصطفى أبو العلا. القاهرة: شركة الطباعة الفنية المتحدة.

38. محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة. القاهرة: شركة نهضة مصر: الطبعة الرابعة: 2005م.

39. القاسمي، محمد جمال الدين، محاسن التأويل. تصحيح وتخريج: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار الفكر. الطبعة الثانية: 1398هـ/1078م.

40. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد موفق الدين أبو محمد المقدسي، المغني، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو. القاهرة: هجر للطباعة والنشر. الطبعة الأولى: 1986م.

41. القرافي، أحمد بن إدريس شهاب الدين أبو العباس، الفروق، تحقيق: عمر حسن القيام. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى: 2003م.

42. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى:1427هـ/2006م.

43. -القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محي الدين ديب مستو وجماعة. دمشق، بيروت: دار الكلم الطيب، دار ابن كثير. الطبعة الأولى:1417هـ/1996م.

44. -ابن القسطلاني، محمد بن أحمد الشافعي، مراصد الصلاة في مقاصد الصلاة، تحقيق: محمد صديق المنشاوي. القاهرة: دار الفضيلة.

45. ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، روضة المحبين ونزهة المشتقين. بيروت: دار الكتب العلمية. طبعة: 1412هـ/1992م.

46. ـــــــــــــ، الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن بن قائد. دار عالم الفوائد. مطبوعات: المجمع الفقه الإسلامي بجدة.

47. -ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، السنن، تحقيق: محمد فؤدا عبد الباقي.القاهرة: دار إحياء التراث العربي. طبعة: 1395هـ/1975م.

48. مبروك عبد العظيم أحمد، "مدى مراعاة الطبع البشري في الأحكام الشرعية من منظور إسلامي"، مقال منشور بمجلة الأمن والقانون، إصدار: أكاديمية شرطة دبي، العدد الثاني: السنة السابعة عشرة، يوليو 2009م.

49. محمد بن تاويت الطنجي، مقدمة تحقيق"أربعون حديثا في اصطناع المعروف"، جمع المنذري، شرح وتعليق السلمي، تلخيص الثعالبي. الرباط: دار أبي رقراق. الطبعة الثانية: 2007م.

50. مسلم، ابن الحجاج القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح، اعتنى به: أبوصهيب الكرمي. الرياض: بيت الأفكار الدولية. طبعة: 1419هـ/1998م.

51. المقري، أبو عبد الله محمد بن أحمد، قواعد الفقه، تحقيق: محمد الدردابي. الرباط: مطبعة الأمنية. طبعة: 2012م.

52. النووي، محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف، شرح صحيح مسلم. القاهرة: المطبعة المصرية بالأزهر. الطبعة الأولى: 1347هـ/1929م.

53. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش. بيروت: دار الفكر. طبعة: 1414هـ/1994م.

54. وهبة الزحيلي، نظرية الضرورة الشرعية, بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الثالثة: 1402هـ/1982م.

الهوامش:

[1] سيد قطب، في ظلال القرآن: 1269/3.

[2] انظر: محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: 177/6-178 .

[3] الشاطبي، الموافقات: 27/4.

[4] انظر: علال الفاسي، مقاصد الشريعة: 221.

[5] الغزالي، محمد، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة: 212.

[6] عمارة، محمد، الإسلام وحقوق الإنسان ضرورات...لا حقوق: 15-16.

[7] العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام: 194/2.

[8] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه: 106/8؛ مسلم، الجامع الصحيح، في الكتاب الذكر والدعاء...، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه: 1077، رقم: 2684.

[9] انظر: ابن حجر الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر: 167/1.

[10] السرخسي، المبسوط: 39/24.

[11] البجيرمي، حاشية البجيرمي على منهج الطلاب: 332/4.

[12] انظر: وهبة الزحيلي، نظرية الضرورة الشرعية: 225/3-229؛ مبروك عبد العظيم أحمد، مدى مراعاة الطبع البشري في الأحكام الشرعية: 311-321.

[13] الغزالي، المستصفى: 118.

[14] العز بن عبد السلام، المصدر السابق: 72/1.

[15] عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: 322/2.

[16] المقري، القواعد: 422.

[17] الإمام أحمد، المسند: رقم: 13811، 318/21-319، قال محققوه"حديث حسن".

[18] البخاري، المصدر السابق، في كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق: 56/3؛ مسلم، في كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها: 1033، رقم: 2557، وعند مسلم رواية أخرى:«من أحب...».

[19] انظر: الطحاوي، شرح مشكل الآثار: 82/8.

[20] ابن حجر، فتح الباري: 416/10.

[21] ابن الجوزي، صيد الخاطر: 153.

[22] الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن: 244/6.

[23] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب فرض الخمس، باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه: 92/4؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب الجهاد والسير، باب الأنفال: 726، رقم: 1751.

[24] القرافي، الفروق: 10/3.

[25] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، في الجهاد، 76/2-77، وقال عقبه: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأقره الذهبي في التلخيص: 77/2.

[26] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب الرقاق، باب ما يتقى من فتنة المال، وقول الله تعالى:﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: 15]: 93/8؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب الزكاة، باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا: 402، رقم: 1048.

[27] الحطاب، مواهب الجليل: 210/1.

[28] الصاوي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير: 251/1.

[29] الدردير، الشرح الصغير-بلغة السالك-: 482/1؛ الصاوي، المصدر نفسه: 482/1.

[30] ابن قدامة، المغني: 380/2.

[31] خليل بن اسحاق، المختصر: 56.

[32] ابن قدامة، المغني: 499/3.

[33] ابن قدامة، المصدر نفسه: 499/3.

[34] عليش، فتح العلي المالك: 176/1-177.

[35] ابن عاشور، مقاصد الشريعة:180-182.

[36] عبد الرزاق، المصنف: 253/11، رقم: 20468، ، قال محققا الطيوريات لأبي طاهر السلفي: 1036/3: "صحيح".

[37] النووي، شرح صحيح مسلم: 46/2.

[38] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب الجهاد، باب كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس: 93/8؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب الجهاد والسير، باب كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء: 723، رقم: 1742.

[39] الترمذي، السنن، في باب الزهد: 574/4، رقم: 2346؛ ابن ماجه، السنن، في كتاب الزهد، باب القناعة: 1387/2، رقم: 4141. وقال الترمذي عقبه: حسن غريب، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: 410/5: "وبالجملة؛ فالحديث حسن إن شاء الله بمجموع حديثي الأنصاري وابن عمر".

[40] ابن عاشور، التحرير والتنوير: 167/29-168.

[41] ابن عاشور، المصدر نفسه: 9/25؛ جمال الدين القاسمي، محاسن التأويل: 283/14.

[42] مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب المساجد، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة: 258، رقم: 657.

[43] ابن القسطلاني، مراصد الصلاة في مقاصد الصلاة: 38، و41؛ القرطبي أبو العباس، المفهم: 282/2.

[44] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب مواقيت الصلاة، باب إثم من فاتته العصر: 115/1؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر: 247، رقم: 626.

[45] النووي، شرح صحيح مسلم: 126/5.

[46] إشارة إلى حديثه صلى الله عليه وسلم لما ذكر عنده رجل نام ليلة حتى أصبح؛ فقال :«ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال: « في أذنه»، أخرجه البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب التهجد، باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه: 52/2؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب الصلاة، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح: 306، رقم: 774.

[47] إشارة إلى حديثه صلى الله عليه وسلم:«يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم، إذا هو نام، ثلاث عقد، يضرب على كل عقدة: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ، فذكر الله تعالى انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقده كلها،= =فأصبح نشيطا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»، أخرجه البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب التهجد، باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل: 52/2؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب الصلاة، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح: 306، رقم: 776.

[48] انظر: محمد الطنجي، مقدمة تحقيق"أربعون حديثا في اصطناع المعروف"، جمع المنذري، شرح وتعليق السلمي، تلخيص الثعالبي: 16.

[49] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، في العلم، 124/1، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: 539/5: "والجملة القول أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح بلا ريب، بل يلحق بالمتواتر عند بعض المحدثين المتأخرين".

[50] البخاري، الجامع الصحيح، في بدء كتاب الوحي، باب كيف كان بدء الوحي: 7/1؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله: 88، رقم: 160.

[51] النووي، شرح صحيح مسلم: 202/2.

[52] ابن أبي جمرة، بهجة النفوس: 19/1. وقد تقدم تخريج الحديث.

[53] ابن القيم، الوابل الصيب: 69.

[54] البيهقي، شعب الإيمان: 69/5-70.

[55] البيهقي، شعب الإيمان: 70/5.

[56] الرابط: http://www.daoo.org/dim/news.php?action=show&id=70104، تاريخ المعاينة: 2015/03/28.

[57] أبو داود، السنن، في كتاب السنة، باب في قتال اللصوص: 520، رقم: 4772، الترمذي، السنن، في الديات: 23/4، رقم: 1421.

[58] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب بالتوحيد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص أغير من الله: 123/9؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب اللعان: 607، رقم: 1498.

[59] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب الحدود، باب من رأى مع امرأته رجلا فقتله: 173/8؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب اللعان: 607، رقم: 1499.

[60] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب النكاح، باب الغيرة: 35/7-36؛ مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب السلام، باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق: 898-899، رقم: 2182.

[61] ابن القيم، روضة المحبين ونزهة المشتقين: 274.

[62] ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 126/34؛ تاج الدين السبكي، الأشباه والنظائر: 368/1؛ الشاطبي، الموافقات: 130/3-132.

[63] الإمام أحمد، المسند: 545/36، رقم: 22211، قال محققوه: "إسناده صحيح".

[64] مسلم، الجامع الصحيح، في كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا وموكله: 651، رقم: 1598.

[65] البخاري، الجامع الصحيح، في كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى:﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا (10)﴾ (النساء): 35/7-36؛ مسلم، الجامع الصحيح، في الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها: 63، رقم: 89.

[66] الذب عن مذهب مالك لابن أبي زيد القيرواني: 304. وقد ساقها القرطبي في تفسيره بأتم من ذلك؛ فقال:"ذكر ابن بكير قال: جاء رجل إلى مالك بن أنس فقال: يا أبا عبدالله ، إني رأيت رجلاً سكراناً يتعاقر يريد أن يأخذ القمر، فقلت : امرأتي طالق إن كان يدخل جوف ابن آدم أشر من الخمر. فقال: ارجع حتى أنظر في مسألتك. فأتاه من الغد فقال له : ارجع حتى أنظر في مسألتك، فأتاه من الغد فقال له: امرأتك طالق، إني تصفحت كتاب الله وسنة نبيه، فلم أر شيئا أشر من الربا؛ لأن الله أذن فيه بالحرب". الجامع للقرطبي: 405/4.

[67] والتي منها قوله صلى الله عليه وسلم: «درهم ربا يأكله الرجل، وهو يعلم أشد من ست وثلاثين زنية»، أخرجه الإمام أحمد، المسند: 288/6، رقم: 21957، قال عنه الهيثمي في المجمع: 211/4:"رجال أحمد رجال الصحيح"؛ فالحديث يرسم في قلوب المؤمنين تلك الصورة السمجة، المستقبحة والمنفّرة لمن يخطو ولو خطوة يسيرة نحو تناول الربا.

[68] البيهقي، شعب الإيمان: 363/7، قال عنه الألباني، صحيح الترغيب والترهيب: 744: "صحيح لغيره".

[69] طه عبد الرحمن، بؤس الدهرانية:16-17.

[70] مسلم، في البر والصلة والآداب، باب تفسير البر والإثم: 1032، رقم: 2553.